**المداخلة الأولى – مؤسسة مانديلا للحقوق والديمقراطية**

**أمام الفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعّال لمعاهدة تجارة الأسلحة**

**الموضوع: دور الصناعة في عمليات نقل الأسلحة إلى مناطق النزاع**

**السيد الرئيس،**

تلعب شركات تصنيع وتصدير الأسلحة دورًا محوريًا في ضمان أن عمليات نقل الأسلحة تتم بطريقة مسؤولة ومتوافقة مع القانون الدولي، وخاصة في سياق النزاعات المسلحة. فبموجب القانون الدولي الإنساني، يُفترض أن تتخذ هذه الشركات كل التدابير الممكنة لمنع استخدام أسلحتها في ارتكاب انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان أو جرائم حرب.

لكن للأسف، تُظهر الوقائع أن عددًا من الشركات العاملة في هذا القطاع تواصل تزويد أطراف النزاع، سواء حكومات أو جماعات مسلحة، بأسلحة تُستخدم بشكل مباشر في ارتكاب انتهاكات جسيمة.

فعلى سبيل المثال، في **ميانمار**، قدمت شركات إسرائيلية وامريكية معدات ومواد مكّنت الجيش من إنتاج أسلحة استُخدمت في عمليات قتل ممنهجة بحق المدنيين. وتشير التقارير إلى أن هذه الشركات قامت بتصدير مئات الأطنان من المعدات العسكرية إلى جيش ميانمار، رغم توثيق انتهاكاته المتكررة.
أما في **قطاع غزة**، فتستمر شركات أمريكية كبرى مثل "بوينج" في تزويد إسرائيل بأسلحة تُستخدم في عمليات أسفرت عن مقتل آلاف المدنيين وتدمير البنية التحتية بشكل واسع.

السيد الرئيس،

أن المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، والتي أقرها مجلس حقوق الإنسان عام 2011، تنص على أن على جميع الشركات، بما فيها العاملة في قطاع الدفاع، احترام حقوق الإنسان وتقييم مخاطر الانتهاكات المحتملة الناتجة عن استخدام منتجاتها. وهذا يشمل فحص كيفية استخدام الأسلحة التي تصدرها، ومنع بيعها لمن قد يستخدمها في ارتكاب جرائم.

لكن الواضح أن عددًا من هذه الشركات لم تمتثل لتلك المبادئ، ولم تقم بتقييم جدي لتأثير نشاطها على حقوق الإنسان. لذلك، يجب على الدول أن تتحمل مسؤوليتها وتضع آليات رقابة فعّالة تضمن التزام الصناعة بهذه المبادئ.

**ويجب أن تشمل هذه الآليات:** تقييم مخاطر التحويل، ومراجعة الاستخدامات النهائية للأسلحة، ومنع التوريد إلى جهات ثبت تورطها في ارتكاب انتهاكات.

فإن تحقيق تجارة أسلحة مسؤولة لا يقتصر على الحكومات فقط، بل يتطلب مساءلة القطاع الخاص أيضًا، وتفعيل أدوات القانون الدولي لضمان حماية المدنيين وحقوق الإنسان.

**شكرًا لكم.**